

وزارة المالية

قرار رقم ٥٠٣ لسنة ٢٠١٥

وزير المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة ؛
وعلى قانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨١ بشأن المحاسبة الحكومية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٥٧ لسنة ١٩٧٧ بإعادة تنظيم وزارة المالية
والمصالح التابعة لها ؛
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تكلف وحدة السياسات المالية الكلية بالتنسيق مع قطاع الموازنة العامة للدولة
بإعداد مشروع موازنة المواطن وعرضها علينا للاعتماد خلال موعد أقصاه نهاية الربع الأول
من السنة المالية .

(المادة الثانية)

يجب أن تتضمن موازنة المواطن بيانات مبسطة عن التعريف بالموازنة العامة للدولة
وأهم بنودها وأحكامها ، وبصفة خاصة ، إيرادات الموازنة العامة للدولة ومصروفاتها
بحسب كل من التقسيم الاقتصادى والوظيفى والإدارى ، وبصفة خاصة مصروفات التعليم والصحة ،
ومصروفات تمويل أهم البرامج الاجتماعية والطاقة ، وأهم خطوات الإصلاح الهيكلى وإنجازات
موازنة العام السابق ، وأهم ملامح موازنة العام المالى الجارى وخطوات الإصلاح الاقتصادى
المزمع تنفيذها ، وأهم ملامح الرؤية المستقبلية لوضع الاقتصاد المصرى خلال الخمس سنوات القادمة ،
بالإضافة إلى الدور الرقابى للمواطن فى ترشيد الإنفاق العام .

(المادة الثالثة)

يتولى قطاع مكتب الوزير نشر موازنة المواطن فور اعتمادها على الموقع الإلكتروني للوزارة ،
كما يتولى طباعة عدد مناسب منها فى شكل كتيبات لتوزيعها على من يطلبها من المواطنين
والجهات المعنية .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى الإدارات المختصة
- كل فيما يخصه - تنفيذه .

صدر فى ٢/١١/٢٠١٥

وزير المالية

هانى قدرى دميان